

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠١٢

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية وتعديلاته ؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته المنعقدة في ٢٠١٢/٤/١٧ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعين السيد / محمود أحمد صبرى يوسف محمود صبرى يوسف - رئيساً من الفئة (ب)

بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية ، على أن يكون تالياً للسيد / محمود عبد الرحيم على محمد -

الرئيس من الفئة (ب) بمحكمة أسوان الابتدائية ، وسابقاً على السيد /

محمد عبد الحكم عربى إبراهيم - الرئيس من الفئة (ب) بمحكمة الجيزة الابتدائية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر بالقاهرة في ١٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٧ مايو سنة ٢٠١٢ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة